لازم بعيد معنى الى واسطتين او اكثر الا ان اساس ذلك في المثال المذكور مشكل
واعلم ان المتبادر من قوله وذلك بسبب لاستتباع ما ذكر في مقابلته من
قوله بسبب تقديم او تاخير الخ ان المقصود حصر سبب الخلل في الايراد المذكور
ويرد عليه انه يجوز ان يكون اللازم فيها غير مفتقر الى واسطة ويكون خفيا
فيكون سببا لحصول الخلل فلا يتم حصر السبب في الايراد المذكور واعتذر
عنه بانه حصر الايراد المذكور بالذكر لكون الاخير اقل قليلا وبان المقصود
من قوله وذلك بسبب الخ مجرد التمثيل وهذا بعيد واورد عليه ايضا ان
الخلل قد يحصل بسبب ان يراد باللفظ ما ليس من لوازم معناه فيختل ايضا حصر
السبب في الايراد المذكور ولا يبعد ان يجاب عن هذا بانه حصر سبب الخلل
الذي هو سبب لعدم ظهور دلالة الكلام والمتبادر من قوله الا يكون ظاهر
الدلالة على المراد ان يكون له دلالة عليه لكنها خفية غير ظاهرة كما هو قاعدة
رجوع النفي الى القيد واللفظ لا يدل على الخارج الذي ليس بلازم والتعقيدات يمكن
حملها على ما هو المتبادر منها فلا حاجة الى الاعتذار عنه بانه تركه للندرة
ايضا وايضا لو دخل في التعقيد المعنوي لم يصح حصر ما يحترز به عن التعقيد
المعنوي في فن البيان كما لا يخفى فان قلت ان لم يكن اللفظ المراد به ما
ليس بلازم معناه داخلا في التعقيد فهو لا شك مخل بالفصاحة فلا بد من
قيد يخرجه قلت لا حاجة الى اخراجه لعدم دخوله في الكلام اذ الكلام
انما هو المفيد واذا لم يدل على الخارج كيف يفيد قوله سأطلب اختار لفظ الطلب
الدالة على الاستقبال وضعا اعني السين دلالة على ان البعد وان كان وسيلة
الى القرب الذي هو المقصد الاقصى للعشاق الا انه من حيث انه في نفسه
بعد حقيق بان يسوف طلبه ويتراخى مع اضافة البعد الى الدار والقرب
الى ذواتهم الى انه وان تعلق غرض بطلب البعد مع ان العاشق لا يطلبه

ولهذا لم يتعرض [illegible]

فاما

فانما يكون بطلب بعد المكان واما القرب فمطلوب المحب انما هو قرب ذات
المحبوب لا قرب داره ومكانه قوله بالرفع وهو الصحيح اما لثبوته عنده بالرواية
الصحيحة واما لان الصحيح عنده في معنى البيت ما ذكره الشيخ عبد القاهر
وهو مبني على الرفع واما لان سياق الكلام يقتضي وقوع لتجمدا في مقابلة لتقربوا
وتسكب في حيز سأطلب قلت هذا احسن الوجوه فانه لم يرد عليهم
في الشرح بعدم صحة الرواية بل بان فيه تكلفا وتعسفا ولو كانت الرواية
خطأ لكان من المستحسن التعرض لذلك كما لا يخفى ولا نسلم بناء المعنى الذي
ذكره الشيخ على رواية الرفع فانه يصح على تقدير النصب ايضا ويكون المعنى
اني اوطن نفسي على البعد وعلى سكب الدموع فتامل قوله لكنه اخطأ
لا شك ان له من حيث الظاهر وجها ظاهرا من الصحة كما ذكر في الشرح انه
يستعمل الجمود في مطلق خلو العين مجازا استعمالا للمقيد في المطلق ثم يكنى بالمطلق
عن السرور لكنه في التحقيق خطأ لان كل حقيقة جرت عادة البلغاء في التجوز
منها الى معنى دائما كالعين الجمود الى بخلها بالدموع فالانتقال الى غيره وان كان
مع علاقة مصححة كالانتقال منه الى عدم البكاء مطلقا او الى السرور محتمل ليس بمقبول
لا لانه غير منقول حتى يرد عليه انه لا يشترط النقل في احاد المجاز عند المحققين
بل لان تعارفهم على خلافه يمنع الاذهان عن الالتفات لغير هذا الانتقال
فيما بينهم فاعتبر المانع في حقهم مانعا مطلقا واما اذا لم يعلم تعارفهم فيه
فيجوز الانتقال عنه الى مجاز فيه المجوز المعتبر ايا ما كان نقل هذا عن فصول
البدائع ولنعم ما قال قوله حال ارادة البكاء الاحسن في العبارة ان يقال اي خلوها
عن الدموع حال ارادة البكاء فان زيادة هذا القيد توهم انه تقييد لبخلها
بالدموع فيفهم منه ان بخلها بالدموع قد يكون حال ارادة البكاء وقد يكون في غيرها
وليس كذلك قوله اي اليوم اي بلفظ اليوم اشارة الى ان السين ليس معناها

[illegible]